رقم القضية	الاسم	نوع المخالفة	المحكوم به فلس	المحكوم به دينار	ملحوظات
١٥١٣	كايد علي عبد المجيد الحوراني		١٠٠	٢	عمان
٢٩٦٤٢	حسن محمد ابو شاويش		١٠٠	٢	»
٢٩٩٠٤	حسين الحاج ابراهيم حسان		١٠٠	٢	»
١٥٨٠	عبد الحليم سليمان ناصر		١٠٠	٢	»
٢٤٣١٣	حسن عطا سماره		١٠٠	١	»
٣٠٧٩٩	متياس سركيس		٢٥٠	٥	عمان خصوصي ٨٨٧
٣٣٠٨٥	دياب محمد مصلح		١٠٠	٢	عمان

اعلامات المدن

٣٨١٧٨	محمد محمود دره	مدن	٢٥٠	٥	مع الهدم طريق المحطة شرقي محلات شل
١٥٧٥٣	حسين شحاده عبده	»	٢٥٠	٥	مع الهدم جبل التاج

تصحيح خطأ

عين السيد يوسف عبدالله حسين في وظيفة منتج ومذيع في دار الاذاعة بالدرجة التاسعة وليس في الدرجة العاشرة كما ورد خطأ في عدد الجريدة الرسمية ١٥٦٧ الصادر بتاريخ ٢٦ آب سنة ١٩٦١ .

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : السبت ٦ ربيع الثاني سنة ١٣٨١ هـ — الموافق ١٦ ايلول سنة ١٩٦١ م العدد ١٥٧٢

الفهرس

	صحيفة
مجلس الأمة	
قانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦١ « قانون موقت معدل لقانون مجلس الاعمار »	١٢٥١
نظام رقم (٥٥) لسنة ١٩٦١ « نظام اللوازم للقوات الأردنية المسلحة المعدل »	١٢٥١
مرسوم صادر بموجب ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤	١٢٥٢
انظمة رقم (٦و٧و٨) صادرة عن وزير الزراعة	١٢٥٣
مجلس النقد الأردني	١٢٥٣
تطبيق قانون الطيران المدني	١٢٥٦
	١٢٦٦

المطبعة الوطنية ومكتبتها – عمان

هكذا من الأصل

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) من المادة (٧٨) من الدستور ،

نصدر ارادتنا بما هو آت :

يرجأ اجتماع مجلس الأمة في دورته العادية الى اليوم الاول من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٦١ ميلادية .

١٩٦١/٩/٩

الحسين بن طلال

وزير الداخلية	رئيس الوزراء
حسن الكاتب	بهجت التلهوني

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٩٤) من الدستور ،

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٦١/٨/٢٧ ،

نصادق - بمقتضى المادة ٣١ من الدستور - على القانون الآتي ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ الموقت واضافته الى قوانين الدولة على أساس عرضه على مجلس الامة في أول اجتماع يعقده :

قانون موقت معدل لقانون مجلس الاعمار

رقم (٣٢) لسنة ١٩٦١

المادة ١ - يطلق على هـذا القانون الموقت (اسم القانون المعدل لقانون مجلس الاعمار لسنة ١٩٦١) ويقرأ مع القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٥٧ المشار اليه فيما يلي بالقانون الأصلي وكافة التعديلات التي طرأت عليه كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ - تعدل المادة (١٠) من القانون الاصلي حسبما عدلت بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٥٩ بحذف ما جاء فيها بعد كلمة (الشؤون) والاستعاضة عنه بالعبارة التالية :

« بموجب نظام أو أنظمة خاصة يضعها مجلس الاعمار بموافقة مجلس الوزراء » .

١٩٦١/٨/٢٨

الحسين بن طلال

وزير	وزير	وزير	رئيس الوزراء
الدفاع	الصحة	المالية	ووزير الخارجية
وصفي ميرزا	جميل التوتونجي	هاشم الجيوسي	بهجت التلهوني
وزير الزراعة	وزير	وزير	وزير
والانشاء والتعمير	الداخلية والعدلية	التربية والتعليم	الاشغال العامة
علي نصوح الطاهر	حسن الكاتب	وفيق الحسيني	يعقوب معمر
وزير	وزير الشؤون الاجتماعية		وزير
الاقتصاد الوطني	وقائم باعمال قاضي القضاة		المواصلات
جليل حوب	بشير الصباغ		عبد المجيد مرتضى

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة ١٤ من الدستور ،
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٦١/٩/١٣ ،
نأمر بوضع النظام الآتي :

نظام اللوازم للقوات الأردنية المسلحة المعدل

رقم (٥٥) لسنة ١٩٦١

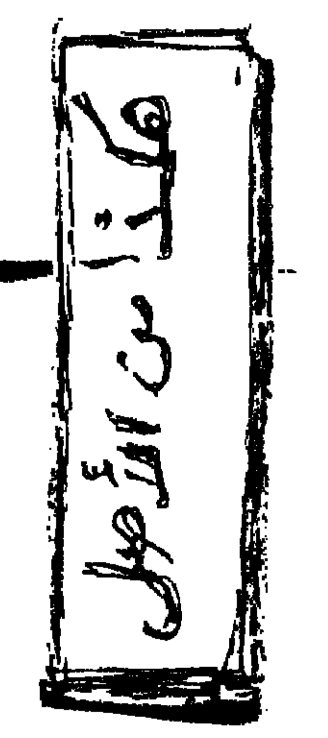
المادة ١ - يسمى هذا النظام نظام اللوازم للقوات الاردنية المسلحة المعدل لسنة ١٩٦١ ويقرأ مع النظام رقم ٤٧ لسنة ١٩٦١ الذي يشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ - تعدل الفقرة (أ) من المادة (٤) من النظام الأصلي بشطب كلمة (عقيد) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (مقدم)

١٩٦١/٩/١٣

الحسين بن طلال

وزير	وزير	وزير	رئيس الوزراء
الاشغال العامة	الصحة	المالية	ووزير الخارجية
يعقوب معمر	جميل التوتونجي	هاشم الجيوسي	بهجت التلهوني
وزير الزراعة	وزير الداخلية والعدلية		وزير
والانشاء والتعمير	ووزير الدفاع بالوكالة		التربية والتعليم
علي نصوح الطاهر	حسن الكاتب		رفيق الحسيني
وزير	وزير الشؤون الاجتماعية		وزير
الاقتصاد الوطني	وقائم باعمال قاضي القضاة		المواصلات
جليل حوب	بشير الصباغ		عبد المجيد مرتضى



مرسوم

صادر بموجب قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤

بموجب الصلاحيات المخولة الي في المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ ، آمر بما يلي :

المادة الأولى : يطلق على هذا الامر اسم مرسوم ادارة مجالس القرى (المجالس القروية) رقم ٤ لسنة ١٩٦١ .

المادة الثانية : تسري أحكام الفصل الثاني من القانون المذكور على جميع أراضي المنطقة المذكورة في الذيل الملحق بهذا الأمر .

الذيـــل

اسم المنطقة	القضاء	اللواء
قرية كفر راعي	جنين	نابلس

وزير الداخلية
حسن الكايد

نظام رقم (٦) لسنة ١٩٦١

صادر بالاستناد الى الفقرات (ط ، ن ، س) والفقرة (٢) من المادة (٢٠) من قانون امراض الحيوانات رقم (٣٩) لسنة ١٩٥٤

١ - يسمى هذا النظام نظام اعفاء حليب الاطفال الوارد من رسوم البيطرة .

٢ - يعتبر الحليب المجفف او بودرة الحليب من ذات النسبة الدهنية ٢٨٪ او اقل ، وبتعبئة (٥) ليبرات او اقل معفاة من رسوم البيطره

٣ - يعتبر الحليب المجفف حليب اطفال اذا كان معبأ بصورة فنية في علب من الصفيح بحيث يحافظ على نوعيته من الفساد والتلف وان تكون العلبة محكمة السد ومفرغة من الهواء ومسجلاً عليها تعليمات واضحة مفصلة بكيفية استعمال الحليب للاطفال .

٤ - يجب على كل مستورد لهذا النوع من الحليب المجفف ان يسجله لدى مديرية البيطرة ولتسجيله يجب ان ترفق معه عينة منه لمرة واحدة مع الشهادات والنشرات العلمية التي تحتوي على لائحة تحليلية لمحتوياته شاملة المواد الدهنية والزلالية والنشوية والاملاح والمواد الطبية المضافة له والفيتامينات وغير ذلك من المواد ذات الصفة الغذائية والطبية المصرح باستعمالها في تغذية او تنمية او معالجة الاطفال .

٥ - تدفع الرسوم البيطرية عن اي حليب آخر يرد الى المملكة الاردنية الهاشمية لا يحمل من المواصفات ما ورد في المواد السابقة .

٦ - يعتبر الاعفاء سادي المفعول عن ارساليات الحليب الواردة اعتباراً من ١٩٦١/٩/٣٠ ، اما التي وردت قبل هذا التاريخ ولم يكن قد جرى التخليص عليها فتدفع رسوم البيطره .

٧ - على كل ارسالية من الحليب المجفف الواردة ان تفحص لدى المختبر البيطري للتأكد من صلاحيتها للاستهلاك .

٨ - تحفظ كل ارسالية من ارساليات الحليب الواردة عن طريق العقبة في الصيف اي من اول الشهر الرابـــع حتى اخر الشهر العاشر من السنة في ثلاجة العقبة ريثما يتم التخليص عليها ، وذلك تمكينا للمحافظة على سلامة محتوياتها .

وزير الزراعة
علي نصوح الطاهر

نظام رقم (٧) لسنة ١٩٦١

صادر بالاستناد لاحكام المادة (٢٠) من قانون امراض الحيوانات رقم ٣٩ لسنة ١٩٥٤

المادة الاولى : يسمى هـذا النظام (نظام منع استعمال المواد الهرمونية الطبيعية والصناعية باي شكل كان كعامـــل للتنمية او للتعقيم الجنسي في كافة الحيوانات المعدة لحومها الطازجة او المحفوظة للاستهلاك من قبل الانسان .

المادة الثانية : يمنع بيـع او الحيـازة بقصد البيع او توزيع اللحوم والالبان ومشتقاتها الخاصة بالحيوانات التي استعملت فيهـا المواد الهرمونية الطبيعية والصناعية باي شكل كان بقصد تنميتها او لتعقيمها جنسيا ويشمل هذا المنع كافة الطيور والحيوانات البيتية الحية المعدة للاستهلاك من قبل الانسان .

المادة الثالثة : يمنـع ايضاً استيراد الحيوانات التي استعملت فيها المواد المشار اليها في المادة الاولى كما يمنع استيراد لحومها او اية مواد اخرى ناتجة عنها .

المادة الرابعة : كل من خالف هذا النظام تصادر لحوم حيواناته او طيوره ويقدم للمحكمة .

وزير الزراعة
علي نصوح الطاهر

نظام رقم (٨) لسنة ١٩٦١

صادر بمقتضى الفقرات (ط ، ل ، ي) من المادة (٢٠) من قانون امراض الحيوانات رقم (٣٩) لسنة ١٩٥٤

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام استيراد المتوجات البيواوجية البيطرية) (Veterinary Biological Products) لسنة ١٩٦١ ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ - المقصود بكلمة المنتوجات البيولوجية البيطرية ما يلي :

أ - الفيروسات بجميع انواعها (All Viruses)
ب - الامصال (Serums)
جـ - التوكسينات (Toxins)
د - الانتيتوكسينات (Antitoxins)
هـ - اللقاحات (Vaccines)
و - تيوبركولين (Tuberculins)
ز - ماللين (Malliens)
ح - الكائنات الحية والفطريات (Live Micre Organisms & Fungi
ط - الكائنات الغير حية والفطرية (Killed Micre « « «
ي - منتوجات الكائنات الحية والفطريات التي تستعمل في معالجة الحيوانات والطيور بما في ذلك تشخيص امراض تلك الحيوانات والطيور .

(Products of Micro Organisms & Fungi . Intended for use intreatment of domestic animals & poultry including the diagnosis or Detection of such animals .

المادة ٣ - كل من يرغب في استيراد أي نوع من المنتوجات البيولوجية البيطريـــة يجب ان يتقدم بطلب خطي لمدير دائرة البيطرة للحصول على الموافقة الخطية على ان يبين في الطلب النقاط التالية :

أ - واسطة النقل من البلد المصدرة الى المملكة الاردنية الهاشمية .
ب - مكان دخول المنتوجات الى المملكة .
جـ - يجب ان يرفق بالطلب شهادة من المصنع الذي حضر هذه المنتوجات البيولوجية المنوي استيرادهـــا في البلد المصدرة على ان يكون مبيناً في الشهادة النقاط التالية :

١ - اسم البلد المصدرة .
٢ - اسم المدينة التي تم تحضير المنتوجات فيهـا .
٣ - بان هذه المنتوجات ليست ملوثة أو ضارة وان استعمالها يعود بالنتائج المرجوة .

هكذا من الأصل

د ـ يجب ان يكون مبيناً في الطلب موافقة المستورد على التقيد بالمواد والبنود المبينة في هذا النظام .
هـ ـ يجب ان يرفق بالطلب كيفية تحضير المنتوج البيولوجي من قبل المصنع الذي حضره .

المادة ٤ ـ يمنع استيراد المنتوجات البيولوحية البيطرية الى المملكة الاردنية الهاشمية إلا بعد أخذ موافقـــة خطية مسبقة من وزير الزراعة بناء على تنسيب خطي من مدير دائرة البيطرة بعد استشارة رئيس المختبر البيطري خطياً .

المادة ٥ ـ أ ـ تسلم البضاعة المستوردة حال وصولها الى المؤسسة المستوردة بعد أخذ التعهدات اللازمة والتي تكفل عـــدم التصرف بها الا بعد اخذ موافقة مدير دائرة البيطرة بناء على تنسيب خطي من رئيس المختبر البيطري.
ب ـ على المؤسسة المستوردة الاحتفاظ بتلك المنتوجات ضمن الشروط المنصوص عنها لتلك المنتوجات .
ج ـ لا يحق لأية مؤسسة بيع أي نوع من المنتوجات البيولوجية إلا بموجب وصفة طبية من طبيب بيطري مرخص.
د ـ على المؤسسة المستوردة الاحتفاظ بسجل خاص لكل نوع من المنتوجات البيولوجية المستوردة يبين فيـــه اسم نوع المنتوج البيولوجي المشتري وتاريخ الوصفة الطبية وكمية المصروف مع الاحتفاظ بتلك الوصفات للتفتيش من قبل الموظف البيطري المفوض .
هـ ـ على المؤسسة المستوردة تقديم السجل عند كل طلب من قبل مدير البيطرة أو رئيس المختبر البيطري أو من ينتدبه واتباع ما جاء في البند (ج) من هذا النظام ، يحق لرئيس المختبر البيطري أو من ينتدبـــه من موظفي البيطرة اجراء تفتيش عام على المنتوجات البيولوجية في أية مؤسسة وفي حالة وجود أي نوع من المواد البيولوجية قد انتهى مفعوله أو حفظ بطريقة تعرضه للتلف وعدم الفعالية وان ينسب لمدير دائرة البيطرة الموافقة على اتلافها.
ز ـ تكون قرارات مدير البيطرة قطعية ولا يحق لصاحب المنتوجات المتلفة ان يطالب بأي تعويض .

المادة ٦ ـ إذا خالف المستورد أي شرط أو بند من المادتين الرابعة والخامسة من هذا النظام فيحق لرئيس المختبر البيطري مصادرة المنتوجات والتصرف بها للمصلحة العامة .

المادة ٧ ـ يحتفظ رئيس المختبر البيطري بسجل رسمي يسجل فيه جميع ما يرد الى البلاد من المواد البيولوجيـــة ، واسماء مستورديها والكميات المستوردة ومدة فعاليتها والاجراءات المتخذة بعد انتهائها .

المادة ٨ ـ يعمل بهذا النظام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٩ ـ يلغى النظام رقم (٤) لسنة ١٩٥٨ (نظام استيراد او تصدير الكائنات الحيـــة ، أو المطاعيم التي تسبب أو تنقل المرض المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٣٩٠ الصادر بتاريخ ١٩٦١/٧/١٦ .

وزير الزراعة
علي نصوح الطاهر

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصدار القرار باعتبار استملاك قطعتي الأرض رقم ٦٤٥ و ٦٤٩ حوض ٢ الونانات العائدتين للسيد عبد الله عيسى البالغة مساحة الاولى منهما (٦٩١) متراً مربعاً والثانية (٧٠٨) امتار مربعة بغية دمجهما الى حرم خزان المـــاء العمومي الكائن في موقع ماركا كما هما مبينتان على المخطط رقم ١٥/١٥٧٤ تاريخ ١٩٦١/٨/٢٩ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .
١٩٦١/٩/٢

امين العاصمة
حسني سيدو الكردي

مسودة التقرير السنوي لمجلس النقد الاردني

للسنة المالية المنتهية في ٣١ آذار سنة ١٩٦١

الاعضاء :

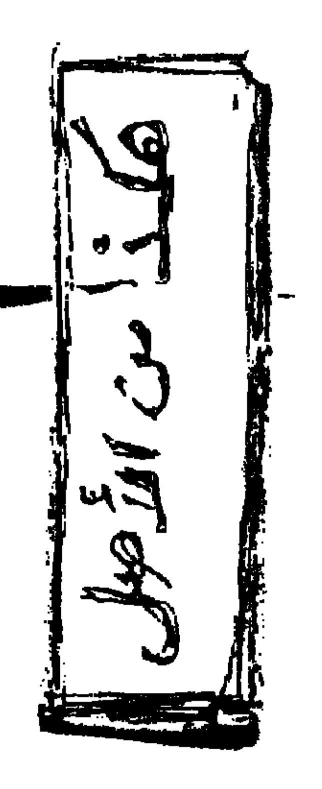
معالي وزير المالية	(رئيساً)
معالي السيد سليمان سكر	(عضواً)
السيد حيدر شكري	»
السيد عبد المجيد شومان	»
المستر سي . اي . لومب	»

١ ـ ان المدة القانونية لخدمات الاعضاء في مجلس النقد الاردني قد انتهت بتاريخ ٣٠ ايلول سنة ١٩٦٠ وبناء على موافقة مجلس الوزراء العالي صدرت الارادة الملكية السامية باعادة تشكيل اعضاء المجلس كما كان عليه سابقاً ولمدة ٣ سنوات اخرى اعتباراً من اليوم الاول من شهر تشرين اول سنة ١٩٦٠ . هذا وان المجلس ليتقدم بعظيم شكره للثقة الممنوحة له من قبل جلالة الملك المعظم بمناسبة تمديد خدماته .

٢ ـ بلغ مجموع قيمة النقد المتداول في ٣١ اذار سنة ١٩٦١ « ٠٣٢ و ٩٩٩ و١٦ » ديناراً اردنياً ويبين الجدول التالي التفاصيل وكذلك الارقام المتعلقة بالسنتين السابقتين .

قيمة النقد المتداول بالدينار الاردني

	٣١ اذار سنة ١٩٥٩	٣١ اذار سنة ١٩٦٠	٣١ اذار سنة ١٩٦١
الاوراق النقدية :			
فئة (٥٠) ديناراً	٢٤و٧٥٠	٩و٨٠٠	٦و٠٥٠
فئة (١٠) دنانير	٧و٨١٢و٥٩٠	٧و٩٠٣و٠٨٠	٧و٨٩٦و٠٧٠
فئة (٥) دنانير	٥و٠٠٧و٦٦٠	٥و٢٠٣و٦٦٠	٥و٣٦٣و٦٦٠
فئة (١) دينار	٢و٤٣٦و٣٥٠	٢و٧٨٤و٧٣٦	٢و٩١٢و٩٩٢
فئة (٥٠٠) فلس	٢٥٧و٦٢٢	٢٨٧و٠٢٢	٣١٠و٦٥٢
مجموع الاوراق النقدية :	١٥و٥٣٨و٩٧٢	١٦و١٨٨و٢٩٨	١٦و٤٨٩و٤٢٤



	٣١ آذار سنة ١٩٥٩	٣١ آذار سنة ١٩٦٠	٣١ آذار سنة ١٩٦١
المسكوكات :			
نحاس ونيكل فئة (١٠٠) ف	١٧٨و٠٠٠	١٩٤و٧٠٠	٢٠٤و٨٠٠
نحاس ونيكل فئة (٥٠) ف	١٨٦و٠٠٠	٢٠٢و٨٠٠	٢١٦و١٠٠
نحاس ونيكل فئة (٢٠) ف	١٣و٥٨٠	١٣و١٨٠	١٢و٦٢٠
برونز فئة (١٠) ف	٣٤و٩١٠	٣٩و٣٦٠	٤٢و٠٧٠
برونز فئة (٥) ف	٢٩و٠٨٠	٣٢و١٨٠	٣٣و٤٦٠
برونز فئة (١) ف	٤٩٠	٥١٤	٥٥٨
مجموع المسكوكات :	٤٤٢و٠٦٠	٤٨٢و٧٣٤	٥٠٩و٦٠٨
مجموع الاوراق النقدية والمسكوكات :	١٥و٩٨١و٠٣٢	١٦و٦٧١و٠٣٢	١٦و٩٩٩و٠٣٢

٣ ـ لقد كانت نسبة النقد المتداول اعلى منها في السنتين الاخيرتين ما عدا اشهر الصيف حيث كان للسحوبات المتتالية تأثير على انخفاض مستوى النقد المتداول كما يظهر من الكشف المرفق . وكان لجودة الموسم الزراعي نتيجة هطول الامطار الغزيرة والتي لم يهطل مثلها منذ سنتين اكبر الاثر في تعويض الخسائر التي منيت بها البلاد نتيجة القحط في السنين الماضية كما ان عيد الفطر السعيد الذي صادف مجيئه في شهر اذار وهو الشهر الاخير من السنة المالية قد اثر تأثيراً ملموساً في ارتفاع نسبة النقد المتداول .

٤ ـ اجرى فاحصو حسابات المجلس التدقيق على الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٩٦١/٣/٣١ كما هي مدرجة في الملحق (أ) والذي يحتوي على حسابات السنة السابقة للمقارنة وكان فائض دخل المجلس لهذه السنة ٢ بنس ٦ شلن ٤٧٩و٧١٦ جنيهاً يضاف اليه المدور من السنة السابقة ٤ بنس ١٥ شلن ٧٥٢و٧٩ جنيهاً وقد اضيف الى الحساب الاحتياطي مبلغ ٠٠٠و٢٠٠ جنيها من المجموع البالغ ٦ بنس ١شلن ٢٣٢و٧٩٦ جنيهاً هذا وقد ساهم المجلس بمبلغ ٠٠٠و٥٠٠ جنيه في موازنةخزينة المملكة الاردنية الهاشمية وعليه دور الرصيد البالغ ٦ بنس ١ شلن ٢٣٢و٩٦ جنيها للسنة التالية . وسبب الارتفاع زيادة الدخل الى اكثر من ٠٠٠و١٣٠ جنيه بالنسبة للسنة السابقة ويرجع الى ارتفاع نسبة الفائدة على اسعار السندات القصيرة الاجل السائدة في لندن اثناء كل هذه المدة .

٥ ـ إن احتياطي الاستثمار حالياً هو ٤ شلن ١٠٤و٤٣٢و١ جنيها ويزيد سعر السوق عن ما هو مسجل في دفاتر المجلس بحوالي ٠٠٠و٦٠٠ جنيهاً . ويستمر المجلس بالاحتفاظ بحوالي نصف موجوداته نقداً وسندات الخزينة البريطانية ويتكون النصف الثاني من سندات التأمين القصيرة الاجل والقابلة للاستراداد خلال العشر سنوات التالية .

٦ ـ بقيت نسبة العمولة المستوفاة على الحوالات الاسترلينية مقابل استبدالها بالعملة الاردنية والمحولة بالبريد العادي بنسبة $\frac{1}{16}$ ٪

وكذلك نسبة العمولة على الحوالات البرقية بمعدل $\frac{1}{8}$٪

٧ ـ صك المجلس خلال المدة موضوع البحث في دار صك النقود الملكية في لندن
٠٠٠و٥٠٠ وحده من فئة العشر فلسات
٠٠٠و٥٠٠ وحده من فئة الخمس فلسات

٨ ـ لا يزال قانون البنك المركزي الاردني لسنة ١٩٥٩ دون تنفيذ وقد تحول صلاحيات اصدار النقد وادارته الى البنك المذكور حالما يتم تشكيله . هذا وما زالت مسودة هذا القانون التي وضعت عام ١٩٦٠ للتعجيل بتنفيذ مشروع البنك المركزي الاردني قيد البحث في مجلس النواب الاردني .

٩ ـ يسر المجلس ان يعرب عن شكره لوكلاء مجلس النقد الاردني وموظفيهم في كل من عمان ولندن لما قدموه من اعمال خلال السنة الماضية .

بالنيابة عن مجلس النقد الاردني

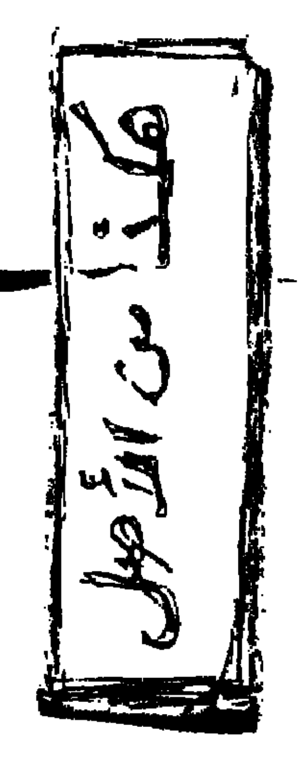
الرئيس : هاشم الجيوسي
عضو : سليمان سكر
عضو : حيدر شكري

السكرتير
ج . ل . ويتلي

ملـــحق

مجموع النقد المتداول في نهاية كل شهر اعتباراً من شهر نيسان سنة ١٩٥٨ ولغاية ٣١ اذار سنة ١٩٦١

	١٩٥٨ - ١٩٥٩ دينار اردني	١٩٥٩ - ١٩٦٠ دينار اردني	١٩٦٠ - ١٩٦١ دينار اردني
نيسان	١٦و٥٣١و٠٣٢	١٦و٤٣١و٠٣٢	١٧و١١١و٠٣٢
ايار	١٦و٣٣١و٠٣٢	١٦و٣٨١و٠٣٢	١٧و٠٧١و٠٣٢
حزيران	١٦و٣٨١و٠٣٢	١٦و٦٨١و٠٣٢	١٧و١٣١و٠٣٢
تموز	١٧و٢٨١و٠٣٢	١٦و٨٨١و٠٣٢	١٧و٠٢١و٠٣٢
آب	١٧و٥٣١و٠٣٢	١٧و٠٣١و٩٣٢	١٧و٠٦١و٠٣٢
ايلول	١٧و٣٣١و٠٣٢	١٧و٠٣١و٠٣٢	١٦و٩٥٦و٠٣٢
تشرين (١)	١٧و١٣١و٠٣٢	١٦و٥٨١و٠٣٢	١٦و٨١١و٠٣٢
« (٢)	١٦و٧٨١و٠٣٢	١٦و٢٣١و٠٣٢	١٦و٥٥١و٠٣٢
كانون (١)	١٦و٣٣١و٠٣٢	١٥و٩٨١و٠٣٢	١٦و٣٩٧و٠٣٢
« (٢)	١٦و٢٣١و٠٣٢	١٥و٩٨١و٠٣٢	١٦و٣٩٧و٠٣٢
شباط	١٥و٩٨١و٠٣٢	١٥و٩٧١و٠٣٢	١٦و٤٠٧و٠٣٢
آذار	١٥و٩٨١و٠٣٢	١٦و٦٧١و٠٣٢	١٦و٩٩٩و٠٣٢



مجلس النقد الاردني

حساب دخل صندوق النقد للسنة المالية المنتهية في ٣١ آذار سنة ١٩٦١

١٩٦٠ ج (استرليني)		ب	ش	ج	ب	ش	ج
—	تكاليف طبع اوراق النقد	—	١٠	٢٫١١٢			
٩٨	تكاليف سك النقود المعدنية	٤	٨	٤٫٠٨٥			
١٫١٧٩	اجور شحن ونفقات التأمين والعمولات	٥	١٠	١٫٢٠٤			
١٫٣٤٨	تكاليف اتلاف أوراق النقد	٤	٩	١٫٠٣٩	١	١٨	٨٫٤٤١
٢٫٨١٨	اجور وكلاء صندوق النقد	٤	٣	٢٫٨٥٩			
٤٫٤٢٠	مصاريف وكلاء صندوق النقد	٥	٥	٤٫٤٣٧			
١٫١٥٥	اتعاب اعضاء مجلس النقد	—	—	١٫١٥٥			
٢٫٠٦٨	رواتب الموظفين	٩	١٨	٢٫٧٦١			
١٦٦	مصاريف سفرية	٩	١٩	٥١١			
١٫٦٦٩	مصاريف ادارية اخرى في لندن وعمان	٣	٤	١٫٩٥٥			
٤٥٧	اجور ونفقات تدقيق الحسابات	١٠	١٨	٤٥٦	٤	١٠	١٤٫١٣٧
٥٨٤٫٩٣٨	الرصيد الفائض بعد تنزيل المخصصات المبينة في الملاحظة المدونة ادناه				٢	٦	٧١٦٫٤٧٩
٦٠٠٫٣١٦ ج					٧	١٤	٧٣٩٫٠٥٨ ج

١٩٦٠ ج		ب	س	ج	ب	ش	ج
	فوائد الاموال المستثمرة						
٣٤٩٫٧٢٩	المبالغ الواردة	—	—	٣٦٣٫٦٢٥			
٨٫٥٢٠	ينزل المحول الى احتياطي الاستثمار (انظر الملاحظة ادناه)	١	٤	٣٫٣٠٢	١١	١٥	٣٦٠٫٣٢٢
٣٤١٫٢٠٩							
٤٦٫٧٢٢	فوائد الاموال المودعة في المصارف				—	٢	٦٣٫٤٤١
١٩٠٫٢٤٩	فوائد اذونات الخزينة البريطانية				٨	١٦	٣٠٣٫١٩٨
١٠٫١٤٤	العمولة المستوفاة على اصدار واستبدال النقد				—	—	١٢٫٠٩٥
٤٠	واردات متفرقة				—	—	١
١١٫٩٤٢	صافي الزيادة الحاصلة من قيمة السندات المالية عند استحقاقها وقيمتها الدفترية				—	—	—
٦٠٠٫٣١٦ ج					٧	١٤	٧٣٩٫٠٥٨ ج

ملاحظة : يتكون المبلغ المحول الى احتياطي الاستثمار مما يلي :

١ ـ النسبة المخصصة لتسديد الزيادة (اذا وجدت) بين كلفة السندات المالية عند الشراء وسعرها عند الاستحقاق :

٢ ـ الفدائد المقبوضة والتي استحقت على قسم من السندات بتاريخ شرائها

ب	ش	ج
١٠	٦	٢٫٩٣٢ ج
٣	١٧	٣٦٩
١	٤	٣٫٣٠٢ ج

هكذا من الاصل

حساب صندوق احتياطي النقد للسنة المنتهية في ٣١ آذار سنة ١٩٦١

١٩٦٠ ج		ب	ش	ج
٤ر٩٥٠ر٠٠٠	النقد المسترد (٠٠٠ر٢٣٢ر٦ ديناراً اردنياً)	—	—	٦ر٢٣٢ر٠٠٠
١٦ر٦٧١ر٠٣٢	الرصيد بتاريخ ٣١ آذار لسنة ١٩٦١	—	—	١٦ر٩٩٩ر٠٣٢
٢١ر٦٢١ر٠٣٢ ج		—	—	٢٣ر٢٣١ر٠٣٢ ج

١٩٦٠ ج		ب	ش	ج
١٥ر٩٨١ر٠٣٢	الرصيد بتاريخ ٣١ آذار لسنة ١٩٦٠	—	—	١٦ر٦٧١ر٠٣٢
٥ر٦٤٠ر٠٠٠	قيمة الاصدار (٠٠٠ر٥٦٠ر٦ ديناراً اردنياً)	—	—	٦ر٥٦٠ر٠٠٠
٢١ر٦٢١ر٠٣٢ ج		—	—	٢٣ر٢٣١ر٠٣٢ ج

الميزانية العمومية كما هي في ٣١ آذار ١٩٦١

المطلوبات

١٩٦٠ ج							ب	ش	ج
١٦ر٦٧١ر٠٣٢	صندوق احتياطي النقد (النقد المتداول ٠٣٢ر٩٩٩ر١٦ ديناراً اردنياً)						—	—	١٦ر٩٩٩ر٠٣٢
	حساب دخل الصندوق			ب	ش	ج			
		٤٩٤ر٨١٥	الرصيد بنهاية ٣١ آذار ١٩٦٠	٤	١٥	٤٧٩ر٧٥٢			
		٤٠٠ر٠٠٠	ينزل ما حول للخزينة الاردنية	—	—	٤٠٠ر٠٠٠			
		٩٤ر٨١٥		٤	١٥	٧٩ر٧٥٢			
		٥٨٤ر٩٣٨	يضاف : الفائض بنهاية السنة المبين	٢	٦	٧١٦ر٤٧٩			
		٦٧٩ر٧٥٣	في حساب دخل الصندوق	٦	١	٧٩٦ر٢٣٢			
			ينزل : المخصصات الاضافية						
٤٧٩ر٧٥٣		٢٠٠ر٠٠٠	المحول لاحتياطي الاموال المستثمرة	—	—	٢٠٠ر٠٠٠	٦	١	٥٩٦ر٢٣٢
١٧ر١٥٠ر٧٨٥ ج							٦	١	١٧ر٥٩٥ر٢٦٤ ج

الموجودات

١٩٦٠ ج		ب	ش	ج
٨ر٩٤٣ر٤٧١	الاموال المستثمرة بسعر الكلفة ما عدا الاحتياطي (قيمتها في السوق ٨ ـ ١٦ ـ ٠١٨ر٧٤٧ر٩ جنيه)	—	٢	٩ر١٤٨ر٩٢٦
٦ر٥٢٧ر٧٧١	قيمة اذونات الخزينة البريطانية بسعر الكلفة (٠٠٠ر٨٥٠ر٦ ج)	٩	١٤	٦ر٧٨٠ر١٢٦
١ر٦٧٩ر٥٣٣	الرصيد مع البنك العثماني (بما فيه ٠٠٠ر٥٠٠ر١ ج كودائع) والمبالغ النقدية	٩	٤	١ر٦٦٦ر٢١١
١٧ر١٥٠ر٧٨٥ ج		٦	١	١٧ر٥٩٥ر٢٦٤ ج

بالنيابة عن المجلس

معالي وزير المالية
السيد هاشم الجيوسي رئيساً
السيد سليمان سكر عضواً
السيد حيدر شكري عضواً

السكرتير المستر
ج . ل . ويتلي

لقد دققنـا كشف الميزانية العمومية المبين باعلاه والحسابات الملحقة بــه مع قيود مجلس النقد الاردني في لندن وكذلك التقارير الدورية الواردة من عمان والمدققة من قبل وكلاؤنا هناك وقد حصلنا على جميع المعلومات والايضاحـات التي كانت بحسب اعتقادنا ضرورية لغايات التدقيق ولذلك وبناء على ما توفر لدينا من معلومات وبحسب اعتقادنا وبالنسبة للايضاحات التي قدمت الينا فاننا نعلن بأن كشف الميزانية العمومية وما الحق به من حسابات هو صورة حقيقية وعادلـة لاوضاع مجلس النقد الاردني كما كانت في ٣١ آذار ١٩٦١ ولجميع العمليات المالية التي قام بها خلال السنة المنتهية بذلك التاريخ .

لندن ـ إي سي ـ ٤
١٩٦١/٨/١٠

فاحصو حسابات قانونيون
السادة بندر هملتين وشركاهم

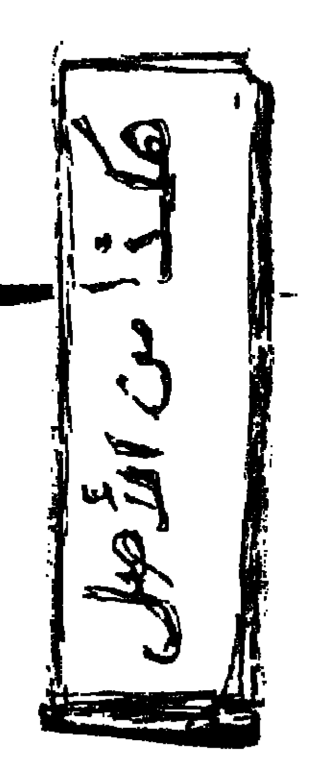
بيــــان المبـــالغ المستثمرة كما كانت في ٣١ آذار ١٩٦١

نوع السندات والاسهم	القيمة الاسمية ج	سعر الشراء ج	ش	ب	القيمة حسب متوسط سعر السوق في ٣١ آذار ١٩٦١ ج	ش	ب
قرض التحويل البريطاني (كونفرشن) ذات ٤ ١/٢ ٪ لسنة ١٩٦٢	١٫٠٠٠٫٠٠٠	١٫٠١٣٫٨٩٤	٣	١١	١٫٠٠٥٫٤٢٤	١٣	٢
سندات الخزينة البريطانية (اكسشيكر) ذات ٣ ٪ لسنة ٦٣/١٩٦٢	٧٥٠٫٠٠٠	٧٤٨٫٤٧٠	١٥	—	٧٢٨٫٤٧٠	١٧	١٠
قرض التحويل البريطاني (كونفرشن) ذات ٤ ٣/٤ ٪ لسنة ١٩٦٣	١٫٢٥٠٫٠٠٠	١٫٢٤٩٫١٠٦	١٢	٤	١٫٢٥٧٫٨٦٨	٣	—
سندات الخزينة البريطانية (اكسشيكر) ذات ٢ ١/٢ ٪ لسنة ٦٤/١٩٦٣	٥٠٠٫٠٠٠	٥٠٢٫١٨٩	١٠	—	٤٦٥٫٩٤١	١٥	٧
قرض التحويل البريطاني (كونفرشن) ذات ٤ ١/٢ ٪ لسنة ١٩٦٤	٧٥٠٫٠٠٠	٧٥٠٫٨٣٥	١٠	٢	٧٤٢٫٠٤٢	١٦	٢
سنـــدات التوفـــير (سيفنـــكز) ذات ٣ ٪ لسنة ٦٥/١٩٥٥	١٫٢٥٠٫٠٠٠	١٫٢٢٩٫٥٨٧	٤	٧	١٫١٤٢٫٠٢٠	١٠	١١
سنـــدات التوفـــير (سيفنـــكز) ذات ٢ ١/٢ ٪ لسنة ٦٧/١٩٦٤	١٫٠٠٠٫٠٠٠	٩٣٠٫٨٢٣	—	—	٨٣٥٫٠٠٠	—	—
القرض البريطـــاني (فنـــدنج) الموحد ٣ ٪ لسنة ٦٨/١٩٦٦	١٫٥٠٠٫٠٠٠	١٫٣٦١٫٨٨٣	—	—	١٫٢٤٥٫٠٠٠	—	—
القرض البريطـــاني (فنـــدنج) الموحد ٣ ٪ لسنة ٦٩/١٩٥٩	٧٥٠٫٠٠٠	٧٤٠٫٦٩٣	١٠	—	٦١١٫٢٥٠	—	—
قرض التحويل البريطاني (كونفرشن) ذات ٣ ١/٢ ٪ لسنة ١٩٦٩	١٫٠٠٠٫٠٠٠	١٫٠١١٫٢٥٤	—	—	٨٤٥٫٠٠٠	—	—
سنـــدات التوفـــير (سيفنـــكز) ذات ٣ ٪ لسنة ٧٠/١٩٦٠	١٫١٠٠٫٠٠٠	١٫٠٤٢٫٣٨٣	—	—	٨٦٩٫٠٠٠	—	—
		١٫٤٣٢٫١٠٤	٤	—			
	١٠٫٨٥٠٫٠٠٠ ج	٩٫١٤٨٫٩٢٦ ج	٢	—	٩٫٧٤٧٫٠١٨ ج	١٦	٨

ينزل : احتياطي الاستثمار :

	ج	ش	ب
الرصيد في ٣١ آذار ١٩٦٠	١٫٢٢٨٫٨٠١ ج	١٩	١١
يضاف : المحول من حساب دخل الصندوق :			
النقد المبين في الملاحظة المدونة في ذاك الحساب	٣٫٣٠٢	٤	١
المخصصات الاضافية (راجع الميزانية العمومية)	٢٠٠٫٠٠٠	—	—
	١٫٤٣٢٫١٠٤ ج	٤	—
ينزل : المبلغ المستعمل لتخفيض قيمة السندات المستحقة الدفع	—	—	—

ملاحظة : لا يشمل تثمين هذه السندات حسب متوسط سعر السوق المبين في اعلاه اية فوائد مستحقة للاموال المستثمرة بتاريخ هذه الميزانية



مجلس النقد الاردني

وفقاً لاحكام المادة ٢١ من قانون النقد الاردني رقم ٣٥ لسنة ١٩٤٩ ينشر البيان التالي عن موقف مجلس النقد الاردني كما هو بتاريخ ١٩٦١/٣/٣١

	دينار اردني	دينار اردني
اوراق النقد والمسكوكات في التداول :		
اوراق النقد	١٦و٤٨٩و٤٢٤	
المسكوكات	٥٠٩و٦٠٨	١٦و٩٩٩و٠٣٢
		١٦و٩٩٩و٠٣٢
صندوق احتياطي النقد الذي يتكون من :		

	ب	ش	ج	
النقد تحت اليد والمودع في البنوك	٣	٣	١و٠٦٩و٩٧٩	
اذونات الخزينة البريطانية بسعر الكلفه	٩	١٤	٦و٧٨٠و١٢٦	
سندات مالية بسعر الكلفه بعد حسم الاحتياطي		٢	٩و١٤٨و٩٢٦	
انظر الملاحظة ادناه :			١٦و٩٩٩و٠٣٢	
واردات صندوق النقد	—	—		٥٩٦و٢٣٢ ج

ملاحظة :

السندات الخاصة بصندوق احتياطي النقد :

القيمة الاسمية	١٠و٨٥٠و٠٠٠ ج
سعر الشراء	١٠و٥٨١و٣٠٠ ج
سعرها بالسوق بتاريخ ١٩٦١/٣/٣١	٩و٧٤٧و٠١٩ ج

رئيس مجلس النقد الاردني

هاشم الجيوسي

تطبيق قانون الطيران المدني

بما انه تبين لمجلس الوزراء ان تسجيل شركات الطيران الاردنية :

أ ـ شركة الطيران الاردنية (للاراضي المقدسة)

ب ـ شركة الطيران العربية (القدس المحدودة)

ج ـ شركة الطيران الاردنية الدولية

د ـ شركة الخطوط الجوية الاهلية الاردنية

يتنافى مع المصلحة العامة وبالاستناد الى الفقرة (ب) من المادة (٩) المعدلة من قانون الطيران المدني رقم (٥٥) لسنة ١٩٥٣ فقد قرر الغاء تسجيل هذه الشركات اعتباراً من تاريخ ١٩٦١/٩/١٣

وبالنسبة لشركة الطيران الاردني (للاراضي المقدسة) فقد قرر مجلس الوزراء الغاء قراره رقم (٣٧٩) تاريخ ٩٦١/٩/٣ القاضي بالغاء تسجيلها اعتباراً من تاريخ ١٩٦١/٩/٣ .

٢ ـ واستناداً الى احكام المادة (٩/أ) المعدلة من القانون المذكور فقد قرر مجلس الوزراء تسجيل شركة الطيران المسماة : (الخطوط اردنية الجوية الاردنية) تمهيداً لتعاطي العمل في المملكة الاردنية الهاشمية :

اعلان

صادرة بمقتضى قانون لتسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

* لقد سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢١٥٢ تاريخ ١٩٦١/٩/١٤ الشركة المسماة : اردنية (الخطوط الجوية الاردنية) ـ شركة محدودة الاسهم ـ وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة	اردنية (الخطوط الجوية الاردنية) شركة محدودة الاسهم . وبالانجليزية : Jordanian (Jordan Airways)
غايات الشركة	أ ـ أن تؤسس وتدير وتنشيء خطوط مواصلات جوية في المملكة الهاشمية وبينها وبين الانحاء والاماكن التي تراها مناسبة .

ب ـ ان تنقل الركاب والبريد والبضاعة بطريق الجو والبر والبحر وتنظيم وسائل السياحة والسفر بمختلف الطرق الجوية والبرية والبحرية وتأخذ الوكالات لها للقيام باعمال متعهدي الحمل والنقل .

ج ـ ان تقوم برحلات عارضة أو خاصة للنقل بطائرات كبيرة وصغيرة.

د ـ ان تشتري وتقتني وتستأجر وتستبدل وتصدر وتستورد وتؤجر طائرات وأية وسائل أخرى التي تراها ضرورية للقيام بغايات الشركة

هـ ـ ان تشترك وتتساعد مع اي شركة أخرى لتقوية امكانياتها للقيام بغايات الشركة وان تتعاقد مع أية شركة أو شركات أخرى تراها مناسبة لادارة بعض شؤونها من فنية وميكانيكية ومالية وماتراه صالحاً لعملياتها .

و ـ ان تقيم وتجهز مدرسة او مدارس للطيران في الاردن لتدريس علوم وفنون الملاحة الجوية وسائر المسائل المتعلقة ببناء وتجهيز واصلاح وترميم واستعمال وادارة وقيادة الطائرات العادية والسفن الجوية.

